

مقدمة

١ - يؤكد معيار الأداء ٧ أن الشعوب الأصلية - بوصفها فئات اجتماعية تتمتع بهويات مميزة عن الفئات السائدة في المجتمعات الوطنية - تدخل ضمن شرائح السكان الأكثر تهميشًا وعرضة للمعاناة. فغالبًا ما تحد الحالة الاقتصادية والاجتماعية والقانونية من قدرة هذه الشعوب على الدفاع عن المصالح المرتبطة بالأراضي وحقوق حيازة ملكيتها والموارد الطبيعية والثقافية، كما قد تُقيد قدرتها على المشاركة في التنمية والإفادة منها. كما تزداد هذه الشعوب ضعفًا إذا ما تم نقل الأراضي والموارد الخاصة بها أو اعتدى على تلك الأراضي والموارد غريبًا أو في حالة تدهورها الشديد. وقد يشمل هذا الخطر أيضًا اللغات والثقافات والأديان والمعتقدات الروحية والمؤسسات الخاصة بتلك الشعوب، فمن شأن هذه الخصائص أن تُعرض الشعوب الأصلية لأنواع المخاطر المختلفة والآثار الشديدة التي تشمل فقدان الهوية والثقافة وسبل كسب العيش القائمة على الموارد الطبيعية، بالإضافة إلى التعرض للفقر والمرض.

٢ - قد تتيح مشروعات القطاع الخاص الفرص أمام الشعوب الأصلية للمشاركة في الأنشطة المرتبطة بالمشروع والإفادة منها فيما قد يساعد على تحقيق التطلعات التنموية الاقتصادية والاجتماعية. كما يؤكد معيار الأداء هذا على أن الشعوب الأصلية يمكنها أن تلعب دورًا في التنمية المستدامة من خلال دعم الأنشطة والمشروعات وإدارتها بوصفها شريكًا في التنمية.

الأهداف

- ضمان تعزيز عملية التنمية الاحترام التام لكرامة الشعوب الأصلية، وكذلك حقوق الإنسان والتطلعات والثقافات وسبل العيش القائمة على الموارد الطبيعية
- تجنب الآثار السلبية للمشروعات على مجتمعات الشعوب الأصلية أو تقليل أو تخفيف أو التعويض عن هذه الآثار بطريقة حضارية لائقة إذا ما تعذر تجنب تلك الآثار بالإضافة إلى توفير الفرص التي تعود بفوائد تنموية
- صياغة والمحافظة على العلاقة المستمرة مع الشعوب الأصلية المتأثرة من المشروع خلال فترة استمراره
- دعم النوايا الحسنة والمشاركة المستنيرة مع الشعوب الأصلية في حالة تنفيذ المشروعات على الأراضي التقليدية أو العرفية الخاضعة لاستخدام الشعوب الأصلية
- احترام ثقافة الشعوب الأصلية ومعارفها وممارساتها والمحافظة عليها

نطاق التطبيق

٣ - يتم وضع أسس تطبيق معيار الأداء هذا أثناء عملية التقييم الاجتماعي والبيئي، في حين تتم إدارة عملية تنفيذ الإجراءات اللازمة للوفاء بمتطلبات معيار الأداء هذا من خلال نظام الإدارة الاجتماعية والبيئية الخاص بالمتعامل، ويتم توضيح متطلبات التقييم ونظام الإدارة في معيار الأداء ١.

٤ - لم يتم الاتفاق على تعريف مقبول عالميًا لمصطلح "الشعوب الأصلية"؛ حيث يمكن الإشارة إلى الشعوب الأصلية في الدول المختلفة باستخدام مصطلحات مثل "الأقليات العرقية الأصلية" أو "سكان البلاد الأصليين" أو "القبائل الجبلية" أو "شعوب الأقليات" أو "القبائل المدرجة في القوائم" أو "المجموعات القبلية".

٥ - أما في مقياس الأداء هذا، فيتم استخدام مصطلح "الشعوب الأصلية" للإشارة بشكل عام إلى مجموعة اجتماعية وثقافية مميزة تتسم بالخصائص التالية بدرجات متفاوتة:

- التمييز الذاتي باعتبارهم أعضاء مجموعة ثقافية أصلية مميزة واعتراف الآخرين بهذه الهوية
- الارتباط الجماعي بموائل مميزة جغرافيًا أو أراض انتقلت إليهم من أسلافهم في منطقة المشروع وارتباطهم كذلك بالموارد الطبيعية الموجودة بهذه الموائل والأراضي
- وجود مؤسسات ثقافية واقتصادية واجتماعية وسياسية عرقية تميزها عن المجتمعات والثقافات المهيمنة
- وجود لغة أصلية، غالبًا ما تختلف عن اللغة الرسمية للبلد أو المنطقة

٦ - قد يتطلب التأكد من إنتماء مجموعة بعينها إلى الشعوب الأصلية تحقيقًا لأغراض معيار الأداء هذا حكمًا فنيًا.

المتطلبات

متطلبات عامة

تجنب الآثار السلبية

٧- ينبغي على المتعامل تحديد جميع مجتمعات الشعوب الأصلية التي قد تتضرر من المشروع لوقوعها ضمن منطقة تأثيره من خلال عملية التقييم الاجتماعي والبيئي، وذلك بالإضافة إلى طبيعة الآثار الاجتماعية والثقافية (بما في ذلك التراث الثقافي¹) والبيئية المتوقعة ودرجة هذه الآثار مع محاولة تجنب تلك الآثار السلبية كلما أمكن.

٨- إذا تعذر تجنب هذه الآثار، فعلى المتعامل أن يُقلل أو يخفف أو يعوض عن هذه الآثار بطريقة حضارية لائقة. ويتم وضع إجراءات المتعامل المقترحة مع المشاركة المستنيرة للشعوب الأصلية المتأثرة وإدراجها ضمن خطة زمنية محددة، مثل الخطة الإنمائية للشعوب الأصلية أو خطة أوسع نطاقاً لتنمية المجتمع مع قطاعات منفصلة من الشعوب الأصلية تتفق مع متطلبات الفقرة ٩.²

الإفصاح عن المعلومات والتشاور والمشاركة المستنيرة

٩- يجب على المتعامل إقامة علاقة مستمرة مع المجتمعات المتأثرة من الشعوب الأصلية منذ المراحل المبكرة من تخطيط المشروع وطوال مدة تنفيذه. وفي المشروعات ذات الآثار السلبية على المجتمعات المتأثرة من الشعوب الأصلية، يجب أن تضمن عملية التشاور إجراء التشاور الحر والمسبق والمستنير مع تلك المجتمعات وتسهيل مشاركتهم المستنيرة في القضايا التي تؤثر عليهم بشكل مباشر مثل تدابير التخفيف المقترحة والمشاركة في فرص التنمية وفوائدها وقضايا التنفيذ. وينبغي أن تكون عملية مشاركة المجتمع لائقة ومتوافقة حضارياً مع المخاطر والآثار المحتملة التي قد تلحق بالشعوب الأصلية. وتشتمل العملية بشكل خاص على الخطوات التالية:

- إيجاد هيئات ممثلة للشعوب الأصلية (مثل مجالس الشيوخ أو مجالس القرية وما إلى ذلك)
- مشاركة النساء والرجال من مختلف الفئات العمرية على نحو لائق ثقافياً
- توفير الوقت الكافي لعمليات اتخاذ القرارات الجماعية الخاصة بالشعوب الأصلية
- تسهيل تعبير الشعوب الأصلية عن وجهات النظر ودواعي القلق والاقتراحات باللغة المختارة دون وجود لعمليات التلاعب أو التدخل أو الإكراه الخارجي ودون وساطة
- التأكد من أن آلية التظلمات التي تم تحديدها للمشروع كما هو موضح في معيار الأداء ١ بالفقرة ٢٣ لائقة من الناحية الحضارية وفي متناول الشعوب الأصلية

مزايا التنمية

١٠- يجب على المتعامل أن يسعى نحو تحديد الفرص المتاحة لتحقيق مزايا التنمية اللائقة حضارياً وذلك من خلال عملية التشاور الحر والمسبق والمستنير وعن طريق المشاركة المستنيرة للمجتمعات المتأثرة من الشعوب الأصلية. ويجب أن تتوافق هذه الفرص مع درجة آثار المشروع بهدف تحسين مستوى المعيشة وسبل كسب العيش في المجتمعات المتأثرة بطريقة لائقة حضارياً ولدعم قابلية استمرار الموارد الطبيعية التي تعتمد عليها هذه المجتمعات على المدى الطويل. كما يتعهد المتعامل بتوثيق مزايا التنمية المحددة بما يتوافق مع متطلبات الفقرتين ٨ و ٩ أعلاه وتوفير هذه المزايا بطريقة منصفة ومناسبة زمنياً.

متطلبات خاصة

١١- نتيجة ضعف الشعوب الأصلية بشكل خاص أمام ظروف المشروع الموضحة أدناه، يجب تطبيق المتطلبات التالية أيضاً في الظروف الموضحة وذلك بالإضافة إلى المتطلبات العامة الواردة أعلاه. وعند تطبيق أي من هذه المتطلبات الخاصة، على المتعامل أن يستعين بالخبراء الخارجيين المؤهلين وذوي الخبرات لدعم إجراء هذا التقييم.

الآثار المترتبة على الأراضي العرفية أو التقليدية قيد الاستخدام

¹ يشتمل مقياس الأداء 8 على متطلبات أخرى خاصة بالعمل تتعلق بحماية التراث الثقافي.

² يتطلب تحديد الخطة المناسبة حكماً فنياً. قد تكون خطة تنمية المجتمع مناسبة عند دمج الشعوب الأصلية في مجتمعات أكبر لحقها ضرر.

١٢ - غالبًا ما تكون الشعوب الأصلية شديدة الارتباط بالأراضي التقليدية أو العرفية الخاصة بهم والموارد الطبيعية الموجودة على هذه الأراضي. وفي الوقت الذي قد تكون فيه هذه الأراضي غير خاضعة للملكية القانونية وفقًا للقانون الوطني، فإن استخدامها، بما في ذلك الاستخدام الموسمي أو الدوري، بواسطة مجتمعات الشعوب الأصلية في أغراض كسب الرزق الاعتيادية أو الأغراض الثقافية أو الاحتفالية أو الروحية التي تحدد الهوية والمجتمع غالبًا ما يمكن إثباته وتوثيقه. هذا، وتحدد الفقرتان ١٣ و ١٤ أدناه المتطلبات التي يلتزم بها المتعامل عندما تكون الأراضي التقليدية أو العرفية قيد الاستخدام تبعًا لما هو موضح بهذه الفقرة.

١٣ - إذا اقترح المتعامل تحديد موقع المشروع أو إجراء التنمية التجارية للموارد الطبيعية الموجودة بالأراضي التقليدية أو العرفية قيد الاستخدام بالإضافة إلى إمكانية توقع الآثار السلبية³ التي تلحق بسبل كسب العيش أو الاستخدام الحضاري أو الشعائري أو الروحي الذي يحدد هوية ومجتمع الشعوب الأصلية، فعلى المتعامل أن يحترم استخدام هذه الأراضي عن طريق اتخاذ الإجراءات التالية:

- توثيق الجهود التي يبذلها لتجنب، أو على الأقل التقليل من مساحة الأرض المقترحة للمشروع
- توثيق استخدام أراضي الشعوب الأصلية بواسطة الخبراء المؤهلين بالتنسيق مع المجتمعات المتأثرة في تلك الشعوب الأصلية دون الضرر بأية دعوى خاصة بأراضي الشعوب الأصلية⁴
- إخطار مجتمعات الشعوب الأصلية بحقوقها الخاصة فيما يتعلق بتلك الأراضي بموجب القوانين الوطنية، بما في ذلك أي قانون وطني يُقر أية حقوق أو استخدام عرفي
- إلتزام المتعامل بأن يوفر للمجتمعات المتضررة من الشعوب الأصلية، على أقل تقدير، التعويض والأصول القانونية المتاحة لتلك الفئة التي تتمتع بحق قانوني كامل في الأرض في حالة إجراء التنمية التجارية لهذه الأرض بموجب القوانين الوطنية، وذلك بالإضافة إلى فرص التنمية الملائمة حضاريًا أو التعويض القائم على الأرض أو توفير التعويض من نفس النوع بديلًا عن التعويض النقدي كلما أمكن ذلك.
- ضرورة دخول المتعامل في مفاوضات حسنة النية مع المجتمعات المتأثرة من الشعوب الأصلية وأن يعمل على توثيق المشاركة المستنيرة لهذه المجتمعات ونتائج المفاوضات الناجحة.

إعادة توطين الشعوب الأصلية من الأراضي العرفية أو التقليدية

١٤ - على المتعامل النظر في تصميمات المشروع البديلة المتاحة لتجنب إعادة توطين الشعوب الأصلية⁵ من الأراضي ذات الملكية الجماعية⁶ أو التقليدية أو العرفية قيد الاستخدام. وإذا كان إعادة التوطين أمرًا حتميًا، فعلى المتعامل ألا يستمر في المشروع إلا بعد الدخول في مفاوضات حسنة النية مع المجتمعات المتأثرة من الشعوب الأصلية والعمل على توثيق المشاركة المستنيرة لهذه المجتمعات ونتائج المفاوضات الناجحة. هذا، ويجب أن تتوافق أية عملية إعادة توطين للشعوب الأصلية مع متطلبات تخطيط وتنفيذ التوطين الواردة بمعيار الأداء ٥. ويجب أن تستطيع الشعوب الأصلية، كلما أمكن، الرجوع إلى الأراضي التقليدية أو العرفية التي يملكونها متى انتفى سبب التوطين الخاص بهم.

الموارد الثقافية

١٥ - إذا اقترح المشروع استخدام الموارد الثقافية أو المعرفة أو الابتكارات أو ممارسات الشعوب الأصلية فيما يتعلق بالأغراض التجارية، فعلى المتعامل أن يُخطر الشعوب الأصلية بالتالي: (i) الحقوق التي يتمتعون بها بمقتضى القانون الوطني و(ii) نطاق وطبيعة التنمية التجارية المقترحة و(iii) النتائج المحتملة لهذه التنمية. ولا يحق للعميل الاستمرار في هذه الأغراض التجارية إلا بعد: (i) الدخول في مفاوضات حسنة النية مع المجتمعات المتضررة من الشعوب الأصلية و(ii) العمل على توثيق المشاركة المستنيرة لهذه الشعوب ونتائج المفاوضات الناجحة و(iii) وتوفير المشاركة العادلة والمتساوية في المزايا الناتجة عن الأغراض التجارية لهذه المعرفة أو الابتكارات أو الممارسات بما يتفق مع تقاليد هذه المجتمعات وعادات أفرادها

³ قد تشمل هذه الآثار السلبية على الآثار الناتجة عن فقدان إمكانية الوصول إلى الأصول أو الموارد أو فرض قيود على استخدام الأرض نتيجة لأنشطة المشروع.

⁴ بينما يتطلب معيار الأداء هذا إثبات استخدام الأرض وتوثيقه، يجب على المتعاملين أيضًا أن يعلموا أن الأرض قد تخضع لاستخدام بديل وفقًا لما تقره الحكومة المضيفة.

⁵ إذا كان أعضاء مجتمعات الشعوب الأصلية المتأثرة يتمتعون بالأهلية القانونية بشكل فردي أو إذا كان القانون الوطني ذو الصلة يقر بالحقوق العرفية للأفراد، فإنه يلزم تنفيذ متطلبات معيار الأداء 5 وليس المتطلبات المدرجة ضمن هذا العنوان.